mroftalp htehaB ni knil muideM

4226- حكم من قام لركعة وتبين له أنها زائدة وأتمها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم يقول السائل يا فضيلة الشيخ في سؤال له صليت مع يوما مع الامام وظننت بانه قد فاتتني ركعة وقمت لقضاء فلما استويت قائما علمت بانه لم يفتني شيء من الصلاة ولكنني اكملت الصلاة وسجدت سجود السهو. فهل ما قمت به صحيح - 00:00:00

علما بانني قد اعدت الصلاة احتياطا فهل عملي هذا صحيح؟ عملك هذا غير صحيح وهو استمرارك في الزائدة وان تعلم ان زائدة ولكن لكونك تجهل الحكم صلاتك صحيحة ولا حاجة الى الاعادة اما لو كنت عالما بالحكم وانه لا يجوز الاستمرار في الركعة - 00:00:20

فانها تبطل صلاتك. والواجب عليك اذا عرفت ان الركعة زائدة ان تجلس. ولا تستمر في الركعة. تجلس تسجد للسهو. نعم - 00:00:40